44643 - أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فإن كان دخل بها فإن ؟ ؟ صداقها بما استحل من فرجها ويفرق بينهما وإن كان لم يدخل بها فرق بينهما والسلطان ولى من لا ولى له .

(طب - عن ابن عمرو)